



قرار لرئيس المجلس عدد 137 / 2023 بشأن

فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية

ان رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية دير القصبية بناء على :

- الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالميثاق الجماعي .
- المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات .
- المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 الموافق (2 فبراير 1998). بإحداث تعويض جزائي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة .
- المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الاقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- دورية السيد وزير الداخلية عدد 4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية .
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-6744 بتاريخ 30 شتنبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية
- الهيكل التنظيمي لجماعة دير القصبية المؤشر عليه تحت عدد 984 من طرف السيد : والي جهة بني ملال - خنيفرة وعامل اقليم بني ملال بتاريخ 31 يناير 2019

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يعلن رئيس جماعة دير القصبية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب واحد (01) لرئيس قسم واربعة (04) مناصب لرؤساء المصالح بجماعة دير القصبية وفق الجدول التالي :

رؤساء الأقسام	رؤساء المصالح
قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات	* مصلحة الممتلكات والاليات
-----	* مصلحة الموارد البشرية * مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق * مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات

المادة الثانية : يفتح باب الترشح لشغل منصب رئيس قسم بالجماعة الترابية دير القصبية في وجه جميع الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدون التابعين للجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية ، أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل .
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أودبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة .
- أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين التابعين لجماعة دير القصبية ،

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن اذا استدعت الضرورة المصلحة ذلك ، الإغفاء من هذا الشرط .

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاوولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم

المادة الثالثة : يفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة الترابية دير القصبية وفق الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة

- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين التابعين لجماعة دير القصبية

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاوولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة .

غير أنه ، اذا استدعت ضرورة المصلحة يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون والأعوان

المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل على خمسة عشرة

(15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة

المادة الرابعة : يمارس رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح المهام المسندة اليهم بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والمهام المفوضة لهم

من طرف رئيس المجلس الجماعي .

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح لشغل مناصب رئيس القسم ورؤساء المصالح من الوثائق التالية :

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيسه المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح (ة)

2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها .

3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية وتطويرها ، والرفع من أدائها .

4- نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها .

5- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله .

6- قرار التعيين في الإطار الحالي .

7- قرار التعيين في منصب المسؤولية اذا توفر .

24 أكتوبر 2023

على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال

8- المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح لدى مصلحة الموارد البشرية الى غاية :

، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

9- المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة دير القصبية تضم وجوبا ممثلا عن عمالة بني ملال عملية انتقاء الملفات المستوفية

لشروط الترشيح وكذا اجراء المقابلة الانتقائية .

10- المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma ويلصق بمقر جماعة دير القصبية

21 شتنبر 2023

رئيس المجلس الجماعي

الذين هم مسؤولون

رئيس جماعة دير القصبية

